

12/07/2024

من وزيرة المالية
إلى

N° 803

الموضوع: طلب توضيحات حول معلوم التسجيل المستوجب على ملحق عقد صفقة
المرجع: مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 13 جوان 2024

تبعاً لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والذي طلبتم بمقتضاه معرفة نظام تسجيل ملحق صفقة مبرم بتاريخ 23 فيفري 2024 بين "مقاولة الأشغال ودراسة المشاريع" ووزارة الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري يتعلّق بصفقة إنجاز أشغال توسعة وإعادة تهيئة ميناء الصيد البحري بطلبية تضمّن التمديد في أجل الصفقة من 42 شهراً إلى 48 شهراً وإدراج أثمان جديدة تم إغفالها في عقد الصفقة الأصلي المسجل بتاريخ 21 أوت 2017، أتشرّف بأن أحيطكم علماً بأن الملحق موضوع الاستشارة ترتّب عنه مساس بثمن الصفقة الأصلي الذي على أساسه تمّ احتساب معلوم التسجيل النسبي الموظّف على الصفقات، وعليه فإنّه يكون خاضعاً لمعلوم التسجيل النسبي المحدد بـ 0.5% المنصوص عليه بالعدد 19 من الفصل 20 من مجلة معالم التسجيل والطابع الجبائي ويحتسب هذا المعلوم على مبلغ الترفيع في قيمة الصفقة بموجب الملحق والمحدّد في صورة الحال بـ (539.758,879 دينار).

مع العلم وأنّه يمكن الانتفاع بأحكام الفصل 68 (جديد) من مجلة معالم التسجيل والطابع الجبائي التي تنصّ على أنّ الصفقات العموميّة الخاضعة للمعلوم النسبي تسجّل بالمعلوم الأدنى المنصوص عليه بالفصل 22 من نفس المجلّة والمحدّد بـ 40 ديناراً، وفي هذه الحالة يتعيّن على المشتري العمومي أن يقوم بخصم مبلغ المعلوم النسبي المستوجب على المبالغ التي يأذن بصرفها بعنوان الصفقة وذلك بتطبيق نسبة المعلوم على أول مبلغ يتمّ صرفه وعلى المبالغ المدفوعة لاحقاً عند الاقتضاء.

وتقبّلوا، فائق عبارات التقدير

والسلام

عن وزيرة المالية وبتفويض منها